قالوا العجز عن اظهار الحق لنا بطريق لا شبهة فيه وكذا الرأى ان كان متمسكا به في الاحكام عندهم الضرورة او يوجب العلم هذا قول احمد ومن تابعه فعندهم الاخبار التي حكم اهل الصنعة بصحتها توجب علم اليقين لكن توجب علما ضروريا عند احمد واستدلاليا عند داود لانتفاء اللازم تعليل لعدم وجوب العمل يعني ان العلم لازم العمل وانتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم او ثبوت الملزوم تعليل لوجوب العلم يعني ان العمل يستلزم العلم والعمل ثابت بالاتفاق فكذا العلم لئلا يلزم وجود الملزوم بدون اللازم وهذا على قول من قال انه يوجب علما استدلاليا فانه ما كان ثبوته بالملازمة فهو استدلالي والجواب عن الاية انا نمنع ان المراد بها المنع عن اتباع الظن مطلقا بل فيما يكون المطلوب منه العلم يقينا من اصول الدين وقيل المراد من قوله ولا تقف منع الشاهد عن جزم الشهادة الا بما يتحقق على انا ما اتبعنا الظن في خبر الواحد بل اتبعنا الدليل الذي يوجب العمل بخبر الواحد من السنة المتواترة والاجماع كذا في التقرير ثم اعلم انه قولنا خبر الواحد يفيد العمل دون العلم بعمومه يشمل ما رواه البخاري ومسلم فمرويهما مظنون كمروي غيرهما وجزم ابن الصلاح وجماعة بانه مقطوع بصحته لان الاجماع على قبوله وان كان عن مظنون فظن معصوم والاكثر على خلافه وتمامه في التحرير والراوي

والراوي ان عرف بالفقه والتقدم في الاجتهاد تقسيم لخبر بحسب الراوي له وحاصله ان الراوي اما معروف بالرواية او مجهول اما المعروف فان كان معروفا بالفقه يقبل مطلقا والا فان وافق قياسا ما قبل والا رد واما المجهول فاما ان يظهر حديثه في القرن الثاني او لا فان لم يظهر جاز العمل به في القرن الثالث لا بعده وان ظهر فاما ان يشهد السلف له بصحة الحديث فيقبل او يردوه فلا يقبل او سكتوا عنه فيقبل او يقبل البعض ويرد البعض مع نقل الثقات عنه فان وافق قياسا قبل والا فلا كذا في التلويح وفي التحرير ان هذا تقسيم للراوي عنه عليه السلام بلا واسطة وليس يلزم صحابيا لانه من صحبه مدة على وجه الاخذ والتبع على ما يأتي كالخلفاء الراشدين وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم والعبادلة جمع عبدل لغة في عبد قال الكرماني وهم اربعة عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو بن العاص واما قول الجوهري في الصحاح بدل ابن العاص ابن مسعود فمردود عليه لانه خلاف لما قال اعلام المحدثين كالامام احمد بن حنبل وغيرهم وهم اهل هذا الشان والمرجوع فيه اليهم اهـ ورده في فتح القدير بان الحق رد قول عبد الله ابن مسعود فيهم لان هذا الاسم غلب على من اشتهر بالفقه والفتوى من الصحابة وابن مسعود اولى بذلك لتقدمه وملازمته له عليه السلام وعلى هذا يدخل تحته كل من اشتهر

Copyright © King Saud University